مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

Ten Principles of Maqasid al–Shariah

Ass.Proff. Dr. Muthanna Arif Daoud Al–Jarrah
University of Mosul / College of Islamic Science/ Department of Sharia
dr.muthan@uomosul.edu.iq

Abstract: The current study, "Ten Principles of the Maqasid al–Shari'ah", deals with a review of the major ten principles of the science of Maqasid al–Shari'ah among the forerunners, latecomers and contemporary scholars of Shariah purposes. Therefore, this research can be an additional link to what our distinguished scholars have written in the field of legal purposes.

The researcher tried to root the ten principles, interrogate the texts, take advantage of the multiple references and put them in the form of scientific research, supporting this with the most important legal texts, jurisprudential, fundamental, intentional, and linguistic sources.

Keywords:(Ten Principles, Maqasid al–Shariah, Introduction, Conclusion).

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

المبادئ العشرة لعلم مقاصد الشريعة

أ.م.د. مثنى عارف داود الجراح/ جامعة الموصل / كلية العلوم الاسلامية / قسم الشريعة

dr.muthan@uomosul.edu.iq

ملخص البحث

يتناول البحث الموسوم بـ(المبادئ العشرة لعلم مقاصد الشريعة) استعراض المبادئ العشرة لعلم مقاصد الشريعة عند جمهرة المتقدمين والمتأخرين والمعاصرين من علماء المقاصد الشرعية؛ ليكون حلقة إضافية إلى ما سطّره علماؤنا الأفذاذ في مجال المقاصد الشرعية.

وحاول الباحث تأصيل المبادئ العشرة، واستنطاق النصوص، والاستفادة من الإشارات المتعددة ووضعها في قالب البحث العلمي، معززًا ذلك بأهم النصوص الشرعية، والمصادر الفقهية والأصولية والمقاصدية، واللغوية.

الكلمات المفتاحية: (المبادئ العشرة، مقاصد الشريعة، المقدمة، الخاتمة)

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

المبادئ العشرة لعلم مقاصد الشريعة

أ.م.د.مثنى عارف داود الجراح

جامعة الموصل / كلية العلوم الاسلامية / قسم الشريعة

dr.muthan@uomosul.edu.iq

المقدمة:

حمدًا لك اللّهمّ على ما أنعمت به وأوليت، وصلاةً وسلامًا على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد: فلمّا كانت شريعتنا الغراء خاتمة الشرائع؛ فقد جاءت كاملة ووافية في تحقيق مصالح الإنسان، ودفع ما يفسد دنياهم وأخراهم، فما من مصلحة ظاهرة أو باطنة إلا وقد جاء الشرع معتبِرًا إياها، وما من مفسدة كذلك إلا وقد ورد الشرع بإلغائها وطرحها.

وإن علم المقاصد الشرعية من أجل العلوم؛ إذ به تُعرف الحِكم والأسرار والغايات التي شُرِّعت الأحكام لأجلها؛ تحقيقًا لمصالح العباد في الدنيا والآخرة.

وعلى الرغم من كثرة التصنيفات فيه إلّا أنّي لم أجد من سوّد الصحائف البيضاء ببيان مبادئ هذا العلم الجليل، فأطلقت البنان، وشمرت عن ساعد الجدّ للوقوف على مبادئه، والكشف عن لثامه؛ علّه يكون تكملة لجهود الباحثين والدارسين؛ وتوطئة للدخول إلى ذلك العلم الفضيل.

ويعالج البحث المبادئ العشرة لعلم مقاصد الشريعة من حيث جمع تلك المبادئ من مواردها المتناثرة المتعددة، ودراسة تلك المبادئ اتّفاقًا واختلافًا بين أرباب علماء المقاصد.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

وسأتتبع تلك المبادئ العشرة من مظانها واضعًا بين عينيّ ما اشتهر من قول الصّبّان[١] (رحمه الله) :

إن مبادئ كل علم عشرة الحد والموضوع ثم الثمرة

ونسبة وفضله والواضع والاسم الاستمداد حكم الشارع

مسائل والبعض بالبعض اكتفى ومن درى الجميع حاز الشرفا

ولا بد من الإشارة هنا إلى أن قوله في آخر النظم: " والبعض بالبعض اكتفى إلخ " أن بعض العلماء والمصنفين في العلوم والفنون اكتفى بالإشارة إلى بعض تلك المبادئ مما يتوقف الشروع عليه كحد العلم، وموضوعه، وغايته؛ وكما سيأتي وجه كلٍ منها في المبدأ الخاص به، وأن من أراد الكمال في الإحاطة بتلك المبادئ علمها جميعًا، ومن الله التوفيق.

سبب اختيار الموضوع

ويعود سبب اختيار موضوع البحث كونه حلقة مهمة من حلقات الولوج في ذلك العلم؛ لأن قصد المجهول المطلق من كل وجه لا يصح. وثمّة محاولات على الشابكة العنكوتية (اليوتيوب)، غير مدونة ورقيًّا للدكتور الفاضل وصفي عاشور أبو زيد.

أهمية البحث

وتكمن أهمية البحث في كونه الحلقة الأولى لدراسة علم المقاصد، ومفتاحه الذي ينبغي الإحاطة به؛ ليكون دارس ذلك العلم على وعي تام فيه.

[١] هو الشيخ محمّد علي الصبان المصري، من أعيان القرن الثالث الهجري، قال عنه الجبرتي" الإمام الذي لمعت أفق الفضل بوراقه، وسقاه من مورده النمير عذبه ورائقه"، من مؤلفاته: اسعاف الراغبين في سيرة المصطفى وفضائل أهل بيته الطاهرين، وحاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك في النحو، منظومة الصبان في علم مصطلح الحديث، وحاشية على شرح السلم للملوي في المنطق، وحاشية على الرسالة العضدية في علم الوضع توفي رحمه الله بالقاهرة سنة ١٢٠٦هـ. ينظر: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار ٢/ ١٣٧.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

إشكالية البحث

يجيب البحث عن المبادئ والمقدمات الأساسية التي ينبغي لكل طالب علم معرفتها؛ كي يكون على إدراك إجمالي لما يريد البحث عنه؛ إذ قصد المجهول المطلق من كل وجه لا يصح –كما هو مقرر عند العلماء المحققين–.

هدف البحث

ويهدف البحث إلى الكشف عن المبادئ العشرة لعلم المقاصد؛ ليكون توطئة للدخول إلى معتركه وقضاياه الرئيسة، بالإضافة إلى بيان آراء المقاصديين المتقدمين والمتأخرين والمعاصرين؛ لإعطاء رؤية متكاملة عن ذلك.

الدراسات السابقة

وأما ما يتعلق بالدراسات السابقة، فلم أجد من المتقدمين من دوّن في مبادئه؛ نعم علمت بعد إكمال البحث بوجود عنوان بحث منشور على موقع دار المنظومة للدكتور سليمان الرحيلي ـ والذي تعذر الاطلاع عليه لعدم الاشتراك فيها ـ موسوم بـ " الطريق القاصد إلى مبادئ علم المقاصد".

كذلك عمد بعض علماء المقاصد المعاصرين إلى تعريف العلم، وبيان الغاية منه، وأهم الأسماء التي أطلقت عليه، مع ملاحظة اختلاف عباراتهم، وكما سيأتي في مبدأ تعريف العلم، ومبدأ الغاية منه، ومبدأ الأسماء التي اشتهر بها.

صعوبات البحث

يظهر لي أن أبرز الصعوبات التي واجهتني في البحث هي: تتبع المبادئ العشرة لعلم المقاصد ومحاولة استنطاق النصوص القديمة والحديثة للوصول إلى هذا البحث بصورته الحالية، مع قلة المصادر والمراجع.

واقتضت طبيعة البحث أن أقسم بحثي إلى مبحثين رئيسين يكونان محورين له؛ وهما:

المبحث الأول: تعريف المبادئ لغةً واصطلاحًا.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

المبحث الثاني: المبادئ العشرة لعلم مقاصد الشريعة: ويشتمل على عشرة مطالب، لكل مبدأ مطلب مستقل وكالآتي :

المطلب الأول: تعريف علم المقاصد.

المطلب الثاني: موضوع علم المقاصد.

المطلب الثالث: ثمرة علم المقاصد.

المطلب الرابع: نسبة علم المقاصد.

المطلب الخامس: فضل علم المقاصد.

المطلب السادس: واضع علم المقاصد.

المطلب السابع: اسم علم المقاصد.

المطلب الثامن: استمداد علم المقاصد.

المطلب التاسع: حكم الشارع في علم المقاصد.

المطلب العاشر: مسائل علم المقاصد.

وفي ختام هذه المقدمة، وقبل الولوج في تفاصيل البحث، لا بد من القول بأن المقصود من المبادئ: هو الأسس والركائز التي يستند إليها ذلك العلم؛ مما يعطي الباحث والدارس له تصورًا عامًّا عن ذلك العلم؛ ليكون على بصيرة كلية أو جزئية بحسب ما أدركه من تلك المبادئ؛ لأن قصد المجهول المطلق من كل وجه لا يصح.

وأخير فإنني حاولت واجتهدت في جمع تلك المبادئ ولم آلُ جهدًا، فإن وُفقت وسُددت للصواب فمن الله أولاً، وذلك قصدي ومبتغاي، وإن جانبت الصواب فلقلة بضاعتي، والمرجو ممن اطلع على عثرة اصلاحها بالحسنى، والله الموفق للصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبي ونعم الوكيل.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

المبحث الأول: تعريف المبادئ لغةً واصطلاحًا

المبادئ: هي جمع مبدأ ـ مصدر ميمي ـ، وهو في اللغة: أول الشيء ومادته التي يتكون منها، كالنواة مبدأ النخل، أو يتركب منها، كالحروف مبدأ الكلام[١].

واصطلاحًا: ما قاله الجرجاني:" المبادئ: هي التي تتوقف عليها مسائل العلم، كتحرير المباحث وتقرير المذاهب، فللبحث أجزاء ثلاثة مرتبة بعضها على بعض، وهي: المبادئ، والأواسط، والمقاطع، وهي المقدمات التي تنتهي الأدلة والحجج إليها من الضروريات والمسلمات، ومثل الدور والتسلسل"[٢].
وفي المعجم الوسيط: " ومبادئ العلم، أو الفن، أو الخلق، أو الدستور، أو القانون: قواعده الأساسية التي يقوم عليها ولا يخرج عنها "[٣].

والنسبة بين مقدمة العلم ومبادئه: أن الأولى أعم من الثانية مطلقًا، وهو ـ أي مبادئ العلم ـ: ما تتوقف عليه المسائل بلا واسطة، والمقدمة: ما تتوقف عليه المسائل بواسطة أو بلا واسطة[٤].

---

[١] ينظر: العين ٨/ ٨٣، ومعجم مقاييس اللغة ١/ ٢١٢، والمعجم الوسيط ١/ ٤٢.
[٢] التعريفات ١٩٧، وينظر: التوقيف على مهمات التعاريف ٢٩٥، والكليات ٨٦٩.
[٣] المعجم الوسيط ١/ ٤٢.
[٤] ينظر: التعريفات ٢٥٥، والكليات ٨٦٩.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

المبحث الثاني: المبادئ العشرة لعلم مقاصد الشريعة

المطلب الأول: تعريف علم المقاصد:

جرت عادة الباحثين والدارسين في أبحاثهم ودراساتهم في مختلف العلوم والفنون على تعريف المصطلحات من الناحية اللغوية أولًا، ثم بيان معناها عند أرباب الصنعة (اصطلاحًا)؛ لتوقف الثاني على الأول غالبًا؛ لذا فإنني سأتناول معنى المقاصد في اللغة أولًا، ثم في الاصطلاح ثانيًا.

أولًا: تعريف المقاصد لغةً واصطلاحًا:

أما المقاصد: فهي جمع مقصد، وقد أتى في اللغة لمعانٍ؛ أهمها:

١. استقامة الطريقة: ومنه وَقَوله تَعَالَى: {وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ} (النحل: ٩) أَي: على الله تَبْيِين الطَّرِيق الْمُسْتَقيم إِلَيْهِ بالحجج والبراهين. وَطَرِيق قَاصد: سهل مُسْتَقِيم[١].

٢. السهل القريب: ومنه قوله تعالى:{ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ وَلَكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ}(التوبة: ٤٢)، قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ: سَفَرًا قَاصِدًا، أَي: غيرَ شاقٍّ[٢].

٣. التوسط والاعتدال: ومنه قوله تعالى:{ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ} (المائدة: ٦٦)، أي: طائفة معتدلة، وقوله تعالى: {واقصد في مشيك}، أي: توسط بين الدبيب والإسراع[٣].

٤. التوجه نحو الشيء: وذلك يظهر جليًّا إذا تعدى بنفسه أو باللام[٤]. قال الفيومي: " قصدت الشيء،

---

[١] ينظر: العين ٥/ ٥٤، والمحكم والمحيط الأعظم ٦/ ١٨٧، ومعجم مقاييس اللغة ٥/ ٤٤.

[٢] لسان العرب ٣/ ٣٥٥.

[٣] ينظر: مختار الصحاح ٢٥٤، ومعجم اللغة العربية المعاصرة ٣/ ١٨١٩.

[٤] ينظر: المحكم والمحيط الأعظم ٦/ ١٨٧، ولسان العرب ٣/ ٣٥٥.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

وله، وإليه قصدًا: من باب: ضرب طلبته بعينه، وإليه قصدي ومقصدي بفتح الصاد، واسم المكان بكسرها، نحو: مقصد معين "[١].

وأما المقاصد اصطلاحًا:

فيلاحظ المتتبع لنصوص العلماء المتقدمين عدم إفراد المقاصد بتعريف خاص؛ وذلك عائد إلى وضوح المعنى منه أولًا، وعدم استقلالية هذا العلم عن أصول الفقه ومباحثه لديهم ثانيًا؛ حيث تناولوه عرَضا في مصنفاتهم الأصولية.

أما المعاصرون فقد تباينت عباراتهم في بيان معنى المقاصد –وإن كانت متفقة المعنى في الجملة–؛ كونها في الحقيقة رسومًا لا حدودًا[٢].

فعرفَّها الشيخ مُحَمَّد الطاهر بن عاشور بأنها: " المباني والحِكَم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها؛ بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا: أوصاف الشريعة وغاياتها العامة والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها"[٣].

وعرفها الشيخ علال الفاسي بأنها: "الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكمها"[٤].

---

[١] المصباح المنير ٢/ ٥٠٤.

[٢] الحد: قول دال على ماهية الشيء كتعريف الإنسان بالحيوان الناطق، والرسم تعريف الشيء بالخارج، كتعريف الإنسان الضاحك.ينظر: التعريفات ٨٣، والكليات ٣٩٢، وتوجيه الحديث النبوي مقاصديًّا عند الإمام ابن عاشور: (مراعاة العرف والعادة أنموذجًا): ٢٩٠–٢٩١.

[٣] مقاصد الشريعة الإسلامية: ٢٥١.

[٤] مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها: ٣.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

ويرى الدكتور يوسف العالم أن: " مقاصد الشارع هي: المصالح التي تعود إلى العباد في دنياهم وأخراهم، سواء أكان تحصيلها عن طريق جلب المنافع ، أو عن طريق دفع المضار"[١].

وعرفها الدكتور مُحَمَّد اليوبي: " المقاصد هي المعاني والحكم ونحوها التي راعاها الشارع في التشريع عمومًا وخصوصًا؛ من أجل تحقيق مصالح العباد "[٢].

وعرفها الدكتور الريسوني: " الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها؛ لمصلحة العباد "[٣].

وعرفها الدكتور عبد الكريم زيدان: "أسرار التشريع، والأغراض العامة التي قصدها الشارع من تشريعه الأحكام "[٤].

وعرّفها الأستاذ علي حسب الله: " الأغراض التي قصد إليها الشارع بأوامره ونواهيه"[٥].

وعرفها الشيخ نور الدين الخادمي:"جملة ما أراده الشارع الحكيم من مصالح تترتب على الأحكام الشرعية"[٦].

فمقاصد الشريعة: "هي الحِكم، أو المعاني، أو الأسرار، أو الغايات ـ على اختلاف تعابير المقاصديين ـ التي شرع الله لها الأحكام؛ لتحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة".

---

[١] المقاصد العامة للشريعة الإسلامية: ٧٩.

[٢] مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية: ص٣٧. وينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام: ٢/ ٧٣.

[٣] نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي: ٧.

[٤] الوجيز في أصول الفقه: ٣٧٨.

[٥] أصول التشريع الإسلامي: ٢٩٣.

[٦] علم المقاصد الشرعية: ١٧.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

المطلب الثاني: موضوع علم المقاصد:

يقصد بموضوع العلم ـ أي علم كان ـ: ما يبحث فيه ذلك العلم، أي: مجموعة من الموضوعات والمسائل التي يتناولها ذلك العلم، فمثلًا موضوع علم النحو: الكلمة والكلام؛ لأنه يبحث فيه عن أحوالهما من الإعراب والبناء وغيرهما مما هو مسطور في كتب النحو.

وما يقال عن النحو يقال عن غيره من العلوم كالفقه مثلًا؛ إذ يبحث فيه عن الأحكام التكليفية المتعلقة بالفرد أو الجماعة من تحليلٍ، أو تحريمٍ، أو وجوبٍ، أو ندبٍ، أو كراهةٍ، أو غير ذلك مما هو معروف عند الفقهاء.

وموضوع علم الميراث: هو التركة وكيفية تقسيمها.

وموضوع علم المقاصد: هو الأحكام الشرعية من حيث تحقيقها المصالح الشرعية الكلية من الضروريات، والحاجيات، والتحسينيات، وما يلتحق بها من مكملات المصالح.

ويقصد بالعوارض الذاتية لموضوع علم المقاصد: هي تلك المصالح التي لأجلها شرعت الأحكام؛ فشرع القصاص صونًا للنفس البشرية (ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب)، وشرع حد القذف؛ صونًا للأعراض، وهكذا.

ونزلت الحاجة العامة منزلة الضرورة. ورُوعي الترتيب بين الكليات الشرعية؛ فقدّم مراعاة الضروريات على غيرها من الحاجيات والتحسينيات ومكملات المصالح. وقدّم الحاجي على التحسيني عند التعارض.

كما يلاحظ الترتيب في النوع الواحد، كالضروريات عند تعارض أقسامها، فيقدم حفظ الدين على غيره من الضروريات كحفظ النفس، وحفظ العقل، وغير ذلك مما هو معلوم عند علماء المقاصد.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

المطلب الثالث: ثمرة علم المقاصد:

قبل أن أورد جملة من ثمرات علم المقاصد لا بدّ من الإشارة إلى أن المقصود من ثمرة علم المقاصد في البحث: هي الغايات الكلية التي شرعت الأحكام لأجلها مما يمكن أن نسميه بـ" مقاصد المقاصد "، وليست الغايات الجزئية لكل حكم تشريعي؛ لتعذر استقراء ذلك في مقام هذا البحث كما لا يخفى.

وأما الثمرة والغاية التي لأجلها وجد علم المقاصد الشرعية، فتكمن في جملة أمور:

١. مراعاة مصالح العباد في تشريع الأحكام: إذ لا يخفى أن الثمرة الكبرى والغاية القصوى من تشريع الأحكام هو مراعاة مصالح العباد في الدنيا والآخرة؛ وذلك بتنظيم شؤونهم، وإرشادهم إلى ما فيه صلاحهم في الدنيا والآخرة.

٢. زيادة اليقين لدى المكلفين في أن ما شرع من الأحكام لم يكن عبثًا ـ لا سمح الله ـ، وإنما شرع لتحقيق غايات قصدها الشارع الحكيم.

٣. ربط الأحكام بغاياتها: فإن الشارع الحكيم جعل تلك الغايات عللًا لتشريعه الحكم.

٤. حث المكلفين على الامتثال لما شرع من أحكام: كونها تحقق مصالحهم في الدارين؛ إذ المكلف غالبًا ما يبحث عن الثمرة والغاية التي شرع الحكم لأجلها.

٥. بيان أن المقصد الأصلي من تشريع الأحكام هو ليس التكليف فحسب، وإنما هو مراعاة مصالح المكلفين؛ فكان ذلك أدعى إلى الامتثال.

٦. ربط الأحكام التكليفية الاجتهادية بمناطها ومظانها: فكل حكم امتثل له المكلف وفق ما قصده الشارع من تشريعه له علمنا أنه قد حقق الغاية التي قصد الحكم لها؛ ففي قوله تعالى:{ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}(البقرة: ١٨٣) ؛ فظاهر أن الغاية الكبرى التي لأجلها شرع الحكم –وهو الصيام– ليس اتعاب المكلف بالصيام، وإنما وصول العبد إلى درجة التقوى بالتغلب على شهوات النفس وملذاتها.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

٧. درء الشبهات التي يثيرها بعض المتطفلين على موائد الأحكام الشرعية؛ وذلك من خلال إبراز الثمرات والغايات التي شرعت الأحكام لأجلها، مما يزيد تلك الأحكام رسوخًا في نفسها، وقوة في رد شبه المخالفين.

المطلب الرابع: نسبة علم المقاصد:

المقصود من النسبة هنا: مرجعية وانتماء ذلك العلم؛ أهو من العلوم النقلية أم العقلية؟

ويظهر أن علم المقاصد من حيث النسبة النقلية والعقلية قد جمع بينهما بحسب الجهة المنظور إليه منها، فهو نقلي بحسب أصله؛ لاستفادته من النصوص الشرعية، وكونه عقليًّا من حيث اعتماده العقل في إدراك الكثير من مسائله، كاتصاف بعض كلياته بالضروريات، أو الحاجيات، أو التحسينيات، أو مكملات المصالح، وكذلك الترتيب بين تلك الأنواع عند تعارضها –كما تقدم– أو فيما بينها في النوع الواحد –وكما مرَّ أيضًا[١].

المطلب الخامس: فضل علم المقاصد:

توالت عبارات المتقدمين والمتأخرين على فضل علم المقاصد الشرعية، وأثرها في استنباط الأحكام الشرعية، وكالآتي:

١. قال الغزالي رحمه الله: " وإذا فسرنا المصلحة بالمحافظة على مقصود الشرع فلا وجه للخلاف في اتباعها، بل يجب القطع بكونها حجة "[٢].

٢. وقال العز بن عبد السلام: "ومن تتبع مقاصد الشرع في جلب المصالح ودرء المفاسد، حصل له من مجموع ذلك اعتقاد، أو عرفان بأن هذه المصلحة لا يجوز إهمالها، وأن هذه المفسدة لا يجوز قربانها"[٣].

---

[١] ينظر: الموافقات: ٥/ ١٢٤، وتيسير النقاد للصنعاني: ٩.

[٢] المستصفى: ١/ ١٧٩.

[٣] قواعد الأحكام في مصالح الأنام: ٢/ ١٨٩.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

٣. وقال الشاطبي رحمه الله: "واستقر بالاستقراء التام أن المصالح على ثلاث مراتب، فإذا بلغ الإنسان مبلغًا، فهم عن الشارع فيه قصده في كل مسألة من مسائل الشريعة، وفي كل باب من أبوابها فقد حصل له وصف هو السبب في تنزله منزلة الخليفة للنبي ﷺ في التعليم والفتيا والحكم بما أراه الله"[١].

٤. وقال الطاهر بن عاشور: "من أجل هذا كانت الأمة الإسلامية بحاجة إلى علماء أهل نظر سديد في فقه الشريعة، وتمكن من معرفة مقاصدها ... لاستبقاء عظمتها، واسترفاء خروقها، ووضع الهناء بمواضع النقب من أديمها"[٢].

المطلب السادس: واضع علم المقاصد:

وُجدت المقاصد بوجود التشريع وبعثة النّبيّ (ﷺ)؛ أي: منذ عصر النّبيّ (ﷺ)، وعصر الصحابة والتابعين (رضي الله عنهم)، حتى عصرنا هذا.

١. فمن الكتاب العزيز: نحو قوله تعالى:{ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا} (الأحزاب: ٣٧).

٢. ومن السُّنّة المطهّرة: نحو قوله عليه الصّلاة والسّلام في الهِرّة: (إنها ليست بنجس؛ إنها من الطوافين عليكم والطوافات)[٣].

---

[١] الموافقات: ٥/ ٤٥.

[٢] مقاصد الشريعة الإسلامية: ٤٠٧.

[٣] الحديث أخرجه الإمام مالك في الموطأ، باب الطهور في الوضوء ص ٢٢، برقم ١٣، والإمام الشافعي في مسنده، باب في سؤر الهرة ١/ ١٤٩، برقم ٧، والإمام أحمد في مسنده ٣٧/ ٢١١، برقم ٢٢٥٢٨، وأبو داود في سننه، باب سؤر الهرة ١/ ١٩. ٢٠، برقم ٧٥ و٧٦، والترمذي في سننه، باب ما جاء في سؤر الهرة ١/ ١٥١، برقم ٩٢ وقال: " هذا حديث حسن صحيح. وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم والتابعين ومن بعدهم: مثل الشافعي، وأحمد، وإسحاق: لم يروا بسؤر الهرة بأسًا. وهذا أحسن شيء في هذا الباب. وقد جوّد مالك هذا الحديث، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، ولم يأت به أحد أتم من مالك ".

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

ففي الآية بيان مقصد زواج النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم من أم المؤمنين زينب بنت جحش (ﷺ) بعد طلاقها من سيدنا زيد بن حارثة ﷺ، وهو: تحريمُ التّبني وعدم إحراج المؤمنين في ذلك.

وفي الحديث الشريف بيان مقصد عدم نجاسة ما لامسته الهرة؛ كونها من المخالطين لنا ويعسر الاحتراز عنها غالبًا.

كذلك جمع القرآن في عهد أبي بكر ﷺ: بناء على مقصد حفظ الدين الإسلامي بحفظ مصدره(١).

وأيضا تضمين الصناع: في عهد علي ﷺ: بناءً على مقصد المحافظة على المال(٢).

وهكذا نرى أن الصحابة ﷺ فهموا المقاصد واستعملوها في عصرهم، يقول ابن القيم رحمه الله: "وقد كانت الصحابة أفهم الأمة بمراد نبيه، وأتبع له، وإنما كانوا يدندنون حول معرفة مراده ومقصوده"(٣).

والظاهر أن تلك الإشارات المقاصدية بقيت حبيسة الأذهان تأخذ حقها في إصدار الأحكام الشرعية حتى جاء الحكيم الترمذي (المتوفى ٣٢٠هـ)، فألّف كتابه " مقاصد الصلاة "، ثم القفّال الكبير المعروف بالشاشي (المتوفى ٣٦٥هـ)، فألّف كتابه "محاسن الشريعة".

بيد أن أول من ألف وشرح مقاصد الشريعة في كتب أصول الفقه هو إمام الحرمين الجويني (المتوفى ٤٧٨هـ) في كتابيه:" البرهان في أصول الفقه" و"التلخيص في أصول الفقه"، ثم تبعه تلميذه الإمام أبو حامد الغزالي (المتوفى ٥٠٥هـ) في كتابيه: " المستصفى" و "شفاء الغليل" ، فالإمام الجهبذ فخر الدين الرازي (المتوفى ٦٠٦هـ) في كتابه:" المحصول"، فالإمام الآمدي (المتوفى٦٣١هـ) في كتابه: "الإحكام في أصول الأحكام"، فسلطان العلماء العز بن عبدالسلام (المتوفى٦٦٠هـ) في كتابه: "قواعد الأحكام في مصالح الأنام" المسمى

(١) ينظر: البرهان في علوم القرآن: ١/ ٢٣٣، وعلوم القرآن الكريم: ١٦٩.
(٢) ينظر: المبسوط للسرخسي: ١٥/ ٨١، والبدر المنير: ٧/ ٤٥.
(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين: ١/ ١٦٨.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

بـ"القواعد الكبرى"، وكتابه "القواعد الصغرى"، المسمى بـ "الفوائد في اختصار المقاصد"، وكتابيه: "مقاصد الصلاة" و "مقاصد الصوم"، والإمام القرافي (المتوفى٦٨٤هـ) تلميذ العز بن عبد السلام في كتابه الكبير الماتع: "أنوار البروق في أنواع الفروق" الشهير بـ"الفروق"، والإمام الطوفي (المتوفى٧١٦هـ) في كتابه" :الذريعة إلى معرفة أسرار الشريعة" وكتابه "التعيين في شرح الأربعين" ـ أي الأربعين النووية كما صرح بذلك في مقدمة كتابه–.

ثم جاء الإمام الشاطبي رحمه الله (المتوفى٧٩٠هـ) الذي جمع ورتب ونظّر علم المقاصد في كتابه الشهير: "الموافقات في أصول الشريعة"، حيث جعل لها فيه كيانًا مستقلًّا، وعلمًا بارزًا، فأصبح كتابه العمدة لمن أتى بعده في مقاصد الشريعة.

وأما رائد علم المقاصد في عصرنا الحديث فهو الإمام: الطاهر بن عاشور (المتوفى ١٣٩٣هـ) (رحمه الله) الذي علا نجمه، وذاع صيته، وانتشر خبره، ولا سيما في كتابه: (مقاصد الشريعة الإسلامية)، ولا يكاد يذكر اسم المقاصد إلا وذكر معه الإمام ابن عاشور؛ حيث افتتح الكلام في مسائل جديدة من مقاصد الشريعة الإسلامية، منها:

مقاصد المكلف في علاقتها بمقاصد الشارع، وعلاقة المقاصد بالاجتهاد ومدى توقفه عليها، وطرق إثبات المقاصد، والمقاصد في التشريعات.

لذلك يمكنني التأكيد هنا –كمن سبقني من علماء المقاصد المعاصرين كابن عاشور ومن تبعه– بأن واضع علم المقاصد ومؤسس دعائمه من جهة كونه علمًا مستقلًا له كيانه وأصوله التي يستند إليها، هو الإمام الشاطبي (رحمه الله)؛ وإن كانت جذور ذلك العلم عائدة إلى من سبقه من العلماء الأجلاء.

ولا يخفى ما للمعاصرين من دور في تطوير ذلك العلم والتنظير له، ولا سيما المسائل المعاصرة التي أغنوها بالبحث والدراسة في مختلف الجوانب، وعلاقة المقاصد بالأدلة والأحكام والاجتهاد والتقليد، وغير ذلك.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

المطلب السابع: اسم علم المقاصد:

على الرغم من تناول علم المقاصد لدى المتقدمين والمتأخرين من علماء الأصول إلا أنهم لم يصرحوا باسمه المعروف به الذي استقر عليه الآن؛ بل أطلقت على علم مقاصد الشريعة أسماء عدة قبل أن يغلب هذا الاسم على مسماه؛ ومن أبرز ما سمي به:

١. روح التشريع: وذلك لأن النص كالإنسان إذا فقد روحه وغابت عن الفقيه مقاصده أصبح جامدًا لا روح فيه؛ فتتعذر الاستفادة منه على الوجه الذي قصده الشارع الحكيم.
٢. أسرار الشريعة: وذلك يكمن في المعاني الخفية غير المنظورة ـ أحيانًا ـ في حرفية النص وظاهره؛ إذ غالبًا ثمة دوافع خفيّة قصدها الشارع الحكيم من تشريعه الحكم.
٣. علل التشريع: ويقصد بها المعاني والأسباب التي شرعت الأحكام لأجلها، وكما مرّ بنا من أمثلة عند الكلام على واضع علم المقاصد.
٤. محاسن الشريعة: وهذا لا يختلف من حيث الجوهر والمعنى عمّا تقدم من أسرار الشريعة، وعلل التشريع.
٥. مقاصد المكلفين: ويقصد بذلك الأهداف والغايات التي قصدها الشارع الحكيم من تشريعه الحكم.
٦. حِكم التشريع: وهي المعاني التي شرعت الأحكام لأجلها.

وختاما تم اعتماد "مقاصد الشريعة" أو "المقاصد الشرعية" عَلَما على العِلم الباحث عن المعاني المتقدمة لدى أغلب المعاصرين[١].

(١) قد يسمي بعضهم " روح الدين الإسلامي" كما فعل عبدالفتاح طبارة، أو "المقاصد العامة " كما فعل الدكتور يوسف العالم، أو مقاصد المكلفين، أو ... .

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

المطلب الثامن: استمداد علم المقاصد:

المقصود من استمداد العلم: هو الموارد التي استقى منها علم المقاصد مادته الرئيسة؛ ومن تلك الموارد:

١. النصوص الشرعية: المتمثلة بنصوص الكتاب الكريم، ونصوص السنة النبوية المطهرة، وأقوال الصحابة والتابعين ﷺ، واستنباطات الأئمة المتبوعين رحمهم الله.

٢. علم أصول الفقه: اللبنة الأولى التي نشأ في رحابها علم المقاصد.

المطلب التاسع: حكم الشارع في علم المقاصد:

علم المقاصد كغيره من العلوم الشرعية له تعلقان:

الأول: تعلمه وتعليمه.

الثاني: توقف الحكم الشرعي عليه.

فهو من حيث التعلق الأول فرض كفاية ينبغي تحققه من بعض الأمة؛ فإن تعيّن على شخص صار في حقه فرض عين.

وأما من حيث التعلق الثاني فهو أليق بالمجتهدين والمفتين؛ فيجب عليهم إعمال المقاصد عند استنباط الأحكام الشرعية بحسب الطاقة البشرية؛ فهو من هذه الجهة فرض عين.

بقي حكمه بالنسبة إلى العامة، فيُسنّ لهم الاطلاع عليه بحسب قدراتهم الذهنية؛ ليزدادوا يقينًا بصلاحية الشريعة لكل زمان ومكان.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

المطلب العاشر: مسائل علم المقاصد:

يقصد بمسائل العلم عمومًا: المباحث التي يتناولها ذلك العلم كلًّا أو بعضًا، إجمالًا أو تفصيلًا؛ وذلك أنه في الغالب تكون مسائل العلم عند تدوينه أولًا مائلة إلى الإيجاز، ثم يُتوسع فيه بعد ذلك تأليفًا وتأصيلًا وتفريعًا.

فمسائل علم المقاصد شاملة لما يبحث فيه من تعريف العلم، وبيان موضوعه، وغايته، وأنواع المقاصد، ونشأة المقاصد، وتقصيد الأحكام، ومراتب المقاصد، وقواعد المقاصد، والصلة بين المقاصد وغيرها من العلوم، وغير ذلك مما سطّره المتقدمون والمتأخرون، وأضاف إليه المعاصرون في مصنفاتهم الفقهية، والأصولية، والمقاصدية، العامة والخاصة. ومن الله التوفيق.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

الخاتمة

وها قد وصلت إلى خاتمة البحث، ويجدر بي الإشارة إلى أهم نتائج البحث:

١. يقصد بمبادئ العلم: الأسسُ والركائز التي ينبغي الوقوف عليها؛ ليصح الشروع فيه.
٢. يراد بـ "مقاصد الشريعة: الحِكم أو المعاني أو الأسرار أو الغايات ـ على اختلاف تعابير المقاصديين، كما تقدّم في صلب البحث ـ التي شرع الله لها الأحكام لتحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة.
٣. يقصد بموضوع علم المقاصد: الأحكام الشرعية من حيث تحقيقها المصالح الشرعية الكلية من الضروريات، والحاجيات، والتحسينيات، وما يلتحق بها من مكملات المصالح.
٤. الثمرة الحقيقية لعلم المقاصد تكمن في ربط الأحكام بمقاصدها؛ تنزيها لله عزّ وجلّ عن العبث ـ حاشاه ـ، وزيادة اليقين لدى المكلفين أن ما شرع لهم من أحكام إنما هو لمصالحهم الدنيوية والأخروية؛ ليكون ذلك عونًا لهم ودافعًا قويًّا للامتثال.
٥. وظهر من خلال البحث أن علم المقاصد قد جمع بين العلوم النقلية بحسب مُدرَكه؛ لاستناده إلى النصوص الشرعية، والنظر العقلي غالبًا في استنباط العلل والمقاصد من مظانها وربطها بما شُرعت لأجله.
٦. وأما فضل علم المقاصد فلم يختلف المتقدمون والمتأخرون في شرفه وعلو شأنه ومراعاته في الأحكام الشرعية، ولا سيما الاجتهادية منها.
٧. أصالة علم المقاصد ترتبط ارتباطًا وثيقًا بأصالة النصوص الشرعية المتمثلة أولًا بالكتاب والسنة، ثم بأقوال الصحابة والتابعين ﷺ جميعًا، وأيضًا باجتهادات الأئمة المبرزين ومن اقتفى أثرهم، وصولًا إلى الشاطبي ومن نحا نحوه في تفعيل المقاصد حتى عصرنا الحاضر.
٨. أطلق على علم المقاصد الشرعية قبل توصيفه بذلك: أسرار الشريعة، وروح التشريع، ومحاسن الشريعة، ومقاصد المكلفين، وعلل المكلفين، وحِكم التشريع، وغير ذلك مما مرّ في البحث.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

٩. وفيما يتعلق بحكم الشارع: فهو من حيث التعلم والتعليم فرض كفاية ينبغي تحققه من بعض الأمة؛ فإن تعيّن على شخص صار في حقه فرض عين. وأما من حيث مراعاته في اجتهاد المفتين فهو أليق بالمجتهدين والمفتين؛ فيجب عليهم إعمال المقاصد عند استنباط الأحكام الشرعية بحسب الطاقة البشرية؛ فهو من هذه الجهة فرض عين. أما حكمه بالنسبة إلى عامة الناس فيسن لهم الاطلاع عليه بحسب قدراتهم الذهنية؛ ليزدادوا يقينًا بصلاحية الشريعة لكل زمان ومكان.

١٠. ومسائل علم المقاصد شاملة لما يبحث فيه من تعريف العلم، وبيان موضوعه، وغايته، وأنواع المقاصد، ونشأة المقاصد، وتقصيد الأحكام، ومراتب المقاصد، وقواعد المقاصد، والصلة بين المقاصد وغيرها من العلوم، وغير ذلك مما سطّره المتقدمون والمتأخرون، وأضاف إليه المعاصرون، في مصنفاتهم الفقهية، والأصولية، والمقاصدية، العامة والخاصة.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم .

١. إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد، مُحَمَّد بن إسماعيل بن صلاح بن مُحَمَّد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني(ت ١١٨٢هـ)، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، الدار السلفية – الكويت، ط١، ١٩٨٦م.

٢. أصول التشريع الإسلامي، الأستاذ علي حسب الله (ت ١٩٧٨م)، دار المعارف ـ مصر، ط٤، ١٩٧١م

٣. إعلام الموقعين عن رب العالمين، مُحَمَّد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: مُحَمَّد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

٤. البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، سراج الدين أبو حفص، عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، ابن الملقن (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض–السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ–٢٠٠٤م.

٥. البرهان في علوم القرآن، بدر الدين مُحَمَّد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم، ط١، ١٣٧٦ هـ – ١٩٥٧ م، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه.

٦. تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، عبد الرحمن بن حسن الجبرتي(ت ١٢٣٧هـ)، دار الجيل، بيروت، دون توثيق.

٧. تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، سراج الدين، أبو حفص، عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، ابن الملقن (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن سعاف اللحياني، دار حراء، مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٦.

٨. التعريفات، علي بن مُحَمَّد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان،ط١، ١٤٠٣هـ –١٩٨٣م.

٩. توجيه الحديث النبوي مقاصديًا عند الإمام ابن عاشور (مراعاة العرف والعادة أنموذجًا)، بحث مشترك للدكتور مثنى عارف داود و م.م. مُحَمَّد حازم شيت، مجلة كلية العلوم الإسلامية ـ جامعة الموصل، العدد ٢٢/ ١ لسنة ٢٠٢٠م.

١٠. تيسير علم أصول الفقه، عبد الله بن يوسف بن عيسى الجديع العنزي، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط١، ١٩٩٧م.

١١. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا بيروت، بدون توثيق.

١٢. سنن الترمذي، مُحَمَّد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، ١٩٩٨م.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

١٣. علم المقاصد الشرعية، الدكتور نور الدين بن مختار الخادمي، مكتبة العبيكان، ط١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.
١٤. علوم القرآن الكريم، نور الدين محمد عتر الحلبي، مطبعة الصباح – دمشق، ط١، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.
١٥. العين، الخليل بن أحمد بن عمرو الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، دون توثيق.
١٦. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام (ت ٦٦٠هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الكتب العلمية، بيروت، ودار أم القرى – القاهرة)، ١٩٩١م.
١٧. الكليات، أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، دون توثيق.
١٨. لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، جمال الدين ابن منظور (ت ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، ط٣، ١٩٩٥م.
١٩. المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، دار المعرفة – بيروت، بدون رقم الطبعة، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٢٠. المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ٢٠٠٠م.
٢١. مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة الخامسة، ١٩٩٩م.
٢٢. المستصفى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.
٢٣. مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م.
٢٤. مسند الشافعي بترتيب سنجر، محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، ترتيب سنجر بن عبدالله الجاوي (ت ٧٤٥هـ)، تحقيق وتخريج وتعليق: ماهر ياسين الفحل، شركة غراس للتوزيع والنشر، الكويت، ٢٠٠٤م.
٢٥. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي(ت ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية – بيروت، دون توثيق.
٢٦. معجم اللغة العربية المعاصرة، معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p: 2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2021-2022)

٢٧. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني، (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام مُحَمَّد هارون، دار الفكر، ١٩٧٩م.
٢٨. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومُحَمَّد النجار)، دار الدعوة، دون توثيق.
٢٩. مقاصد الشريعة الإسلامية، مُحَمَّد الطاهر بن عاشور(ت١٣٩٣هـ)، تحقيق: مُحَمَّد الطاهر الميساوي ، دار النفائس ، ط١، ١٩٩٩م.
٣٠. مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية للدكتور مُحَمَّد سعد بن أحمد اليوبي، دار ابن الجوزي ، المملكة العربية السعودية، ط١، ٢٠٠٩م.
٣١. مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها للشيخ علال الفاسي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٥، ١٩٩٣م.
٣٢. المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، الدكتور يوسف حامد العالم، المعهد العالي للفكر الإسلامي، ط٢، ١٩٩٤م.
٣٣. الموافقات في أصول الشريعة، إبراهيم بن موسى بن مُحَمَّد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط١، ١٩٩٧م.
٣٤. موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ١٩٨٥ م
٣٥. نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، الدكتور أحمد الريسوني، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، ط٢، ١٩٩٢م.
٣٦. الوجيز في أصول الفقه، الدكتور عبد الكريم زيدان، مؤسسة قرطبة للطباعة والنشر، ط٦، ١٩٧٦م.

Doi:10.37940/RJIS.2022.1.2.1